الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي
كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

محاضرات مقياس : الحكم الراشد وأخلاقيات المهنة موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس تاريخ
د.عبد الوهاب العمري

المحاور الاساسية للمقياس

1-مدخل عام لظاهرة الفساد (البعد التاريخي للفساد.)
2-مفهوم الفساد لغة واصطلاحا.
3-أنواع الفساد (من حيث الاشكال والاقسام.)
4-مظاهر الفساد الاداري والمالي(:الرشوة، المحسوبية، المحاباة، الواسطة،التزوير، نهب المال العام.)
5-أسباب انتشار الفساد.
6-الابعاد والآثار السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والإدارية للفساد.
7-مؤسسات وهيئات مكافحة الفساد:
-هيئات دولية:منظمة الشفافية الدولية،الامم المتحدة، البنك الدولي.
-هيئات محلية :هيئة مكافحة الفساد في الجزائر
8-طرق العلاج والوقاية وآليات محاربة الظاهرة(:الوازع الديني، الوعي بمخاطر الفساد،الرقابة والقضاء.)
9- اخلاقيات المهنة (:المفهوم، الاهداف.)
10- اخلاقيات المهنة

2-أهداف المقياس (وفق المنهاج:)

يهدف المقياس إلى التعرف على:
-ظاهرة الفساد و أنواعه و مظاهره و أسباب انتشاره.
-الابعاد والآثار السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والإدارية للفساد.
-مؤسسات وهيئات مكافحة الفساد:
-طرق العلاج والوقاية وآليات محاربة الظاهرة

تمهيد

بادئ ذي بدء تلزمنا قواعد البحث العلمي وأخلاقيات المهنة من الإشارة أن هذه المادة العلمية الملخصة مأخوذة عن الباحث عبد الرحمان بن ميصرة من جامعة المسيلة وكذا الدكتور رشيد بوعافية متعاون مع جامعة العربي بن مهيدي، إذ وجدتها ملخصة بطريقة مبسطة وعلمية دقيقة فاعتمدتها في تدريس طلبتي السنة الثالثة تاريخ محاولا التركيز على أساسيات المادة خاصة أن التعليم في الوحدات الأستكشافية والأفقية يتم عن بُعد باستخدام منصة مودل بسبب جائحة كورونا 19 والتي نسأل الله أن يسلمنا جميعا من أخطارها وأن يرفعها عنا.

الباب الأول: مدخل عام لظاهرة الفساد (البعد التاريخي للفساد.)

1-مفهوم الفساد :لقد اجتهد الباحثون والأكاديميون والمختصون والسياسيون بقدر واسع من البحث والتمحيص لمفهوم الفساد وتحديد تعاريفه في الأطر النظرية.
1- الفساد في معظم معاجم اللغة من فعل فسَد وهو ضد صلَح، والفساد هو البطلان ويقال فسَد الشيء أي بطَل واضمحل .ويراد معناه الجذب والقحط ويأخذ أيضا معنى التحلل العضوي للمادة.
ويعني كذلك'أخذ المال ظلما التلف والعطب وهو المال القابل للرشوة
أما من المنظور الاسلامي فيعني الخراب والخلل كما في قوله تعالى سورة الروم الآية 11:
"ظهر الفساد في البروالبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون."

أو قد يعني المعاصي والعصيان لطاعة الله لأن الصلاح والإصلاح يكون بطاعة الله تعالى كما في قوله تعالى في سورة الفجر الآية 16:
"الذين طغوا في البلاد فأكثروا فيها الفساد فصب عليهم ربك سوط عذاب ..."

أوقد يعني الطغيان والتجبر كما في قوله تعالى كما في سورة القصص الآية 38:
للذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا."(راجع تفسير ابن كثير.)

2- أما اصطلاحا فنذكر عدة تعاريف للفساد نستعرض البعض منها:
أ-الفساد كل سلوك منحرف مقرون بهدف معين يتمثل في المصلحة الشخصية على حساب المصلحة العامة.
ب- الفساد هو إستغلال السلطة لأغراض خاصة سواء في تجارة او وظيفة او اهدار المال العام او التلاعب فيه سواء كان ذلك مباشر او غير مباشر(.صندوق النقد الدولي.)
ت-الفساد كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة. منظمة الشفافية الدولية.)
ث-الفساد اساءة استخدام الوظيفة العامة للكسب الخاص(.البنك الدولي.)

وتتراوح تعريفات الفساد ما بين تعريفات مشددة وأخرى متساهلة، حيث يعرف الفساد عند المحافظين بأنه :"سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع شخصية بطريقة غير شرعية."
أما عند المتساهلين فأنه: "سلوك اداري غير رسمي بديل للسلوك الاداري الرسمي، تحتمه ظروف واقعية، وتقتضيه ظروف التحولات الاجتماعية والاقتصادية الذي تتعرض لها المجتمعات .

الباب الثاني : أنواع الفساد

يصنف بعض الخبراء الفساد الى:

أ-من حيث الاشكال:
1- الفساد العرضي :يكون في صورة حالات فردية لا ترتبط بعلاقات فاسدة مع الآخرين.
2- الفساد المؤسسي :يعمل وينمو وينتشر من خلال شبكات متفرعة أو متشبعة توفر تسهيل الاتصال والحماية لأعضائها المشاركين.
3- الفساد المنظم :تكون تنظيماته وهياكله وخططه محددة الاساليب والطرائق للعمل في الخفاء.
4- الفساد المؤقت :يكون مؤقت نتيجة ظروف خاصة في المؤسسة أو أي إدارة معينة دون ريرها.

ب - من حيث الأقسام:

1-الفساد الاجتماعي :ويتباين من مجتمع الى آخر، فالذي يعد في هذا المجتمع فسادا قد لا يعد ذلك في مجتمع آخر ومن أمثلة الفساد الاجتماعي انعدام معاني الوظيفية وحب العمل،وتفشي اللامبالاة، وانعدام الأخلاق واحترام العلاقات والأدوار لأفراد المجتمع.

2- الفساد الأخلاقي(المادي والأدبي): وهو يرتبط بالجوانب الاخلاقية أو الدينية ومن مظاهره التزوير والاختلاس المعنوي في العمل الفكري والثقافي، وخيانة الأمانة والتحايل في الجانب التربوي والتعليمي.
3- الفساد الاداري :وهو انحرافات سلوكية للعاملين والمسئولين والتخلي عن القيام بأداء واجباتهم جزئيا أو كليا مثل المحسوبية، عدم احترام مواعيد العمل، تحقيق المصالح الشخصية على حساب الصالح العام .ومن مظاهره الفساد القانوني والحقوقي والازدواج في تطبيق القانون وبالتالي وجود فئات فوق القانون.
4- الفساد السياسي :يتمثل في عدم الاستقرار السياسي ونقص في الحريات العامة الذي يؤدي الى تمركز سلطة اتخاذ القرار في أيدي رير آمنة بسبب استغلال هذه الفئة لنفوذها في سبيل تحقيق مصالحها الشخصية.
5- الفساد الاقتصادي :ويشمل ابرام صفقات محلية ودولية للمشاريع المشبوهة، وشراء

الأسلحة وانتشار الجريمة المنظمة(مخدرات، تبييض الأموال .)وتهربات ضريبية وجمركية وصفقات مساعدات انسانية خارجة عن أهدافها.
6- الفساد المالي :وهو استباحة الأموال العامة أو الخاصة ومن مظاهره السرقة والربا.
-كما أن هناك من قسم أنواع الفساد الى:

1- الفساد وفقا لمنظومة الحكم المرتبطة بالسلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية.
2- الفساد وفقا للمجالات والأنشطة النوعية، ومنها الفساد السياسي والإداري والاقتصادي والأمني.
3- الفساد وفقا لقطاعات الخدمة، ومنها الفساد الصحي والاجتماعي والرياضي والفني والاعلامي.
4- الفساد وفقا لمداخله وأدواته، ومنها الفساد الموجه للمال العام وللعقارات والمرافق العامة.
5- الفساد وفقا لنظامه الجغرافي ومنه الفساد المحلي أو الدولي.

3-خصائص الفساد:
1- الفساد يشكل خرق وانتهاك للواجبات الوظيفية الناتجة عن ممارسات خاطئة مرتبطة بالمنفعة الشخصية على حساب المصلحة العامة.
2- يتصف الفساد بالسرية وينطوي على التحايل والخديعة وبأساليب رير مشروعة وبممارسات رير قانونية ورير أخلاقية، وقد يصبح الفساد ظاهرة علنية في حالة استفحاله ويصبح شيء عادي رير مستهجن.
3- عادة ما يشترك في السلوك الفاسد أكثر من شخص، حيث يتم اشتراك أكبر من طرف (أفراد، مؤسسات، دول)ويتضمن الالتزام بالعمل المتبادل والمصلحة المتبادلة.
4- يقوم الفاسد بالتمويه عن النشاط الذي يقوم به.
5- يرتبط بمظاهر التخلف مثل تأخير المعاملات والتغيب عن العمل وسوء استغلال الوقت.
6- سرعة انتشاره وتتم بازدياد نفوذ الفاسدين مما يعزز القوة الضاغطة على باقي أعضاء أجهزة الادارة حيث انتشاره هي سمة عالمية عابرة للقارات في ظل تحديات العولمة والأسواق المفتوحة والانفجار المعرفي.

الباب الثالث :مظاهر الفساد:
1- الرشوة :وهي أكثر أشكال الفساد انتشارا وشيوعا خاصة في المجال الاداري، وهي ما يعطيه الشخص لصاحب السلطة(موظف، قاضي)لحمله مايريد، وتتطلب وجود طرفين أو أكثر، و اذا ما استشرت في المجتمع فقد لا ينتظر الموظف أن يعطيها بل يطلبها من المواطن بشكل مباشر كعناوين اكرامية أو هدية..
2- الاختلاس والسرقة :يعد من أبرز مظاهر الفساد الاداري، وهي تصرف الموظف بأموال الدولة وحيازته على أنها مملوكة له مستغلا وظيفته دون رادع او مسائلة ادارية او قانونية خصوصا من أصحاب النفوذ حيث يصبح الفساد حالة فردية لهذه الذهنية.
3-التحيز والمحاباة :هو الأولوية في المعاملات والاستفادة من الخدمات للمعارف والأقارب على حساب القانون خصوصا في الوظائف الحكومية.

4- الإبتزاز:يعد أخطر أشكال الفساد لأن الشخص الفاسد قادر على ارغام الطرف الآخر على
ارضائه بمكسب مالي نظير خدمات الآخر، وهو عكس الرشوة باعتبارها طوعية.
5- التزوير والخداع :هو جريمة مادية(مالية أو تجارية)أو جريمة معنوية(تزوير الانتخابات)...ويتميز بالتحريف والتلاعب بالمعلومات والوقائع والوثائق. ...
بالإضافة الى هذه الاشكال يمكننا ذكر باختصار بعض الأساليب الأخرى للفساد وهي:
1- اساءة استعمال السلطة الحكومية.
2- الواسطة المحسوبية واستغلال النفوذ.
3- قبول الهدايا(تأخذ أقل قيمة مادية.)
4- التميز الفئوي(التصرف من قبل اصحاب القرار.)....
5- التمسك بالروتين.
6- تعطيل مصالح المواطنين.
7- سرقة حقوق وأدوار فرص الآخرين.
8- الاستهانة بعمليات الرقابة وخيانة الأمانة في العمل....

الباب الرابع : أسباب انتشار الفساد

أ -الاسباب الاجتماعية:
1- نخفاض المستوى التعليمي الذي أدى الى عدم توفر الموارد البشرية المؤهلة القادرة على الاستفادة من التكنولوجيا المتقدمة، والذي يؤثر في سوء التصرف وعدم المعرفة بالحقوق والمسئوليات.
2- التمسك بالأعراف والتقاليد الموروثة السائدة ونشر ثقافة الولاءات الاسرية أو الالتزامات القبلية أو علاقات الدعم والحماية التي تحد من اتجاه الواجبات العامة للموظف أو المسئول التي تعد أرض مرنة للفساد الاجتماعي.
3- عدم احترام القانون للموظف مهما كان مركزه يؤدي الى كثرة التجاوزات والعلاقات المشبوهة وزيادة الممارسات الغير اخلاقية التي تحد من قيم المجتمع والذي ينعكس على ضعف مفهوم الدولة الوظيفية.
4- قلة الوازع الديني.
5- قلة الوعى ونقص الحرية بين الافراد في المجتمع.
6- الحاجة المادية والعبء العائلي على الفرد وتأثير الاسرة والرفاق.

ب-الاسباب الادارية:
1- كثرة القيود والإجراءات الادارية وطول الفترة الزمنية التي تستغرقها المعاملات في الجهاز الاداري في الدولة
2- رموض بعض المعاملات و الاجراءات الادارية التي تفرضها بعض تغييرات الاداريين.
3- شغل المناصب القيادية للدولة لفترة زمنية طويلة وفق معايير فردية وعلاقات شخصية.
4- تعدد أجهزة الرقابة والتفتيش الاداري مقابل ضعف دورها في الرقابة الداخلية أو الرقابة الوقائية لاكتشاف الانحراف وتصحيح الأخطاء.

5- تمركز السلطات والصلاحيات الواسعة في قمة الهرم الإداري، مع انتشار الشخصية القيادة الفردية الاستبدادية.
6- تحول صغار الموظفين الى عملاء لأصحاب النفوذ داخل الجهاز الإداري للدولة ومن خارجه.

ت-الاسباب الاقتصادية:
1- التداخل بين العوامل الاقتصادية والسياسية التي تفرضه بعض شرائح اجتماعية طفيلية تتسبب في تكديس الثروة بين القلة وتولد البؤس لدى الكثرة.
2- قصور دور الدولة في اعادة توزيع الثروة وتكريس التعددية الطبقية والمساواة بين المواطنين.
3- نشر الفساد الاقتصادي الذي يساهم في اختلال ميزان القوى الاجتماعية.
4- ارتفاع معدلات البطالة بأنواعها.
5- احتكار مراكز اتخاذ القرار الاقتصادي بيد قلة من المسئولين لتحقيق المصلحة الخاصة.
6- رياب الشفافية والموضوعية في استخدام موارد الدولة المادية والمعنوية.

ث-الاسباب السياسية:
1- عدم توفر الحكم السياسي الراشد ونقص مناخ التنافس السياسي والانتخابات الحرة والنزيهة وانعدام ديمقراطية اجهزة الحكم.
2- تقييد آليات عمل مؤسسات المجتمع المدني وتعطيل الحريات الفردية والحد من المشاركة الفعالة للرأي العام
3- عدم فصل سلطات الدولة(التشريعية، التنفيذية، القضائية)يؤدي الى الحد من تطبيق احكام القوانين والنظام والتحقيق في محاسبة مرتكبي الفساد.
4- ضعف أو أحيان رياب السلطة الاعلامية التي تمارس الرقابة والمسائلة الشعبية على اعمال وتصرفات أفراد الجهاز الاداري العام والخاص، وتطرح المقترحات وتعبئ الرأي العام في اطار حيادي نزيه.
5- سياسات تمنع ظهور توازن مراكز القوى، وتعاطي الاحزاب السياسية بالعمولات ، وتحول السياسيين الى رجال اعمال يهتمون بتحقيق مكاسبهم بدل برامجهم السياسية.

الباب الخامس: ابعاد وآثار الفساد

أ-الآثار الاقتصادية:
1- تجاوز الأولويات في جدول مشاريع التنمية، فكثير من المشاريع ذات مردود اقتصادي منخفض جرى تنفيذها استجابة لعلاقات الفساد التي تفتح مجال للكسب غير المشروع عبر الرشاوي
2- ارتفاع الاسعار الناتج عن انخفاض الايرادات التي تسعى الدولة لتغطية نفقاتها.
3- تبديد واستنزاف موارد الدولة.

ب-الآثار السياسية:
1- خلق فجوة بين المواطنين والحكومة مما يسبب للقوى المعارضة الاستياء من الفساد.
2- شعور فئات فقيرة بالحرمان ولجوئهم الى العنف والثورة عن سياسة السلطة القائمة والتنفس عما يرتبط بشعور هذه الفئة بالحرمان.

ت-الآثار الاجتماعية:
1- انعكاس انتشار الفساد في عملية التنشئة على الأفراد الذي يؤدي الى اضعاف القيم واهتزاز معايير المجتمع
2- عدم تحقيق العدالة الاجتماعية وتعميق الفجوة بين طبقات المجتمع.
3- الفساد هو مشكلة أخلاقية واستشراءه يقيم نظاما قيما منحرف ويهدد ثقافة المجتمعات.
4- يؤدي الفساد الى تقليل الانفاق على مشاريع البنية الاساسية وتوفير الخدمات الصحية والأمنية والتعليمية.

ث-الآثار الادارية:
1- إهدار مصالح المواطنين نتيجة عدم الموضوعية في التعيين وعدم الاهتمام بالعمل وقيمة الوقت.
2- السلوك المنحرف للموظفين يعطي قدوة سيئة للموظفين الجدد الذي يؤدي الى هجرة الكفاءات نتيجة عدم العدالة وعدم الرضا عن الأوضاع العامة.

ج-الآثار المباشرة لظاهرة الفساد:
1- الاضرار بمصداقية الدولة وأجهزتها ومؤسساتها.
2- تدني مستوى المعيشة بشكل عام وكذا الأنشطة الخدمية والإنتاجية بشكل خاص.
3- اعاقة التنمية وإضعاف النمو الاقتصادي والاجتماعي.
4- إضعاف الاستقرار السياسي وظهور طبقة تعمل على نشر الفساد.
5- البطالة المقنعة وعدم الاستقرار الوظيفي.
6- ضعف النظام الرقابي.

الباب السادس : مؤسسات وهيئات مكافحة الفساد

أ-الهيئات الدولية:

1- منظمة الشفافية الدولية :
هي هيئة غير حكومية أسسها الحقوقي(بيتر ايجن)عام1998
ومقرها برلين، عملها اعداد الدراسات والإحصائيات والجداول الخاصة بترتيب الدول من حيث انتشار الفساد فيها، ونشر التقارير المتعلقة بمكافحة الفساد، وإعداد دراسات ميدانية عن الظاهرة، وجعلت المنظمة مؤشر خاص للفساد يتدرج من 0 الى 10 نقط 0 (غياب الفساد.)
حيث في عام 2003 سجلت الجزائر 8.2 نقطة على مستوى هذا المؤشر واحتلت عالميا

الرتبة 99 من بين 130 دولة .وفي عام 2012 سجلت الجزائر 8.1 نقطة واحتلت الرتبة 102حيث تراجعت مقارنة مع عام 2003 وكانت متقدمة عن لبنان ومتخلفة عن المغرب.

2- منظمة الامم المتحدة:

تمثلت جهود منظمة الامم المتحدة لمكافحة الفساد أساسا في اتفاقية مكافحة الفساد حيث تم اصدار قرارين خاصين لمواجهة الفساد ومكافحته عام 1992 .

3- البنك الدولي :

تمثلت جهود البنك في مكافحة الفساد من خلال هيكلة المديونية لبعض الدول وبالتالي التقليل من الفساد الاقتصادي.

4- المنظمة العربية لمكافحة الفساد:

انبثقت عن جامعة دول العربية ويتمثل عملها أساسا في محاربة الفساد في الدول العربية حيث تمثلت جهودها في وانعقاد المؤتمرات الدولية للحد من نشر التقارير المتعلقة بالفساد الظاهرة مثل مؤتمر الاسكندرية عام 2001.

ومن هيئات لمكافحة الفساد كذلك نذكر ما يلي:

*المنظمة العالمية للبرلمانين ضد الفساد.

*منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

*منظمة الدول الامريكية حول الفساد.

بالإضافة الى جهود بعض الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لمكافحة الظاهرة كاتفاقيات الاتحاد الاوربي لمكافحة الفساد، ومعاهدات الاتحاد الافريقي الاقليمية لمكافحة الفساد، وكذا الاتفاقية المدنية الدولية حول الفساد.

ب-الهيئات المحلية:

1- الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في الجزائر

2- الديوان الوطني للمحاسبة :وهي هيئة مختصة تابعة لرئاسة الحكومة تعمل على المحاسبة في الجانب الاداري والقانوني لمؤسسات الدولة.

3- ضباط وأعوان الضبطية القضائية : ويقومون مقام عمل من يمارس بعض صلاحيات الشرطة وموظفي أمانة الضبط.

ت-أهم الطرق في معالجة الفساد:

1- تطبيق الاستراتيجيات المضادة للفساد، وسن الانظمة والتشريعات والقوانين في شفافية ووضوح في تطبيق العقوبات الصارمة في حق المخالفين للتنظيمات واللوائح لمؤسسات الدولة.

2- ضرورة الاصلاح السياسي لبعض الأنظمة وإرساء أنظمة مؤسساتية، وضمان استقلال فصل السلطات.

3- عقد دورات وندوات ومؤتمرات للتوعية والتحسيس من مخاطر ظاهرة الفساد وتداعيات تأثيرها على أفراد المجتمع.

4- تحسين الظروف المعيشية للموظفين، وتفعيل الحفاظ على الأمانة للموظفين الذين لديهم ذمة مالية مثل موظفي البنوك.

الباب الثامن : أخلاقيات المهنة والفساد

1-بعض مفاهيم أخلاقيات المهنة:

1- الأخلاق لغة : جمع خلق وهي مأخوذة من الطبع و السجية والعادة(.ابن منظور.) فالطبع هو الصفة الراسخة التي جبل عليها الانسان دون إرادة منه(فطرة)، والعادة هي الصفة الراسخة التي يكتسبها الانسان بالمران والتدريب، أما السجية فهي الصفة الدائمة المكتسبة أو غير المكتسبة(سجى يعني دام.)

2- الخلق اصطلاحا :هو حال في النفس راسخة تصدر عنها الأفعال من خير أو شر .

ويعرفها ابن مسكويه :أنها حال النفس داعية الى أفعالها من غير فكر ولا روية .حيث يرى أنه يقسمها الى ما هو فطري طبيعي كالغضب و الى ما هو مكتسب بالعادة والتدريب كالحلم والأناة .ومن أركان حسن الخلق :الصبر، العفة، الشجاعة، الكرم، العدل، الحياء، الحلم.

3- علم الأخلاق :هو جملة القواعد والأسس التي يعرف بواسطتها الانسان معيار الخير في سلوك ما.

1- السلوك الخلقي :أعمال الانسان الارادية المتجهة نحو راية مقصودة ويقسم الى ظاهري (قول أو فعل)وباطني(أفكار أو مشاعر)، ويكون نابعا من حالة نفسية قابلة للمدح أو الذم مثل السخاء.

2- العمل(الواجب) :هو كل موقف يبذل فيه الانسان مجهود فكري أو عضلي(بدني)لتحقيق هدف معين.

3- المهنة :هي حرفة تشمل مجموع المعارف العقلية والسلوكية التي يتمتع بها الفرد والذي تجعله يتحلى بقدر من الخبرات والمهارات الفنية.

مفهوم أخلاقيات المهنة :

هي مجموع المعايير الاخلاقية والسلوكية المهنية التي يتبعها الموظف لتحمل مسئولياته المهنية حسب الآداب العامة التي تحددها قوانين ولوائح المؤسسة، حيث أن كل مؤسسة تكون بالحاجة الى ميثاق أخلاقيات للمهنة والذي يتميز ب:

1- حماية المهنة والأفراد بقواعد اخلاقية لتسهل التعامل.
2- تقديم قواعد أخلاقية تشمل معايير سلوكية.
3- مرونة القواعد أمام المواقف والأزمات الجديدة.
4- إنشاء لجنة تقصي المخالفات ان وجدت مثل ميثاق شرف مهنة الارشيف.

مبادئ أخلاقيات المهنة : وتتمثل في العناصر التالية:

1- الاستقامة التي تتضمن الثقة والأمانة والمصداقية والشعور بالمسئولية.
2- النزاهة والاستقلال والموضوعية والتجرد والحياد السياسي.
3- الالتزام بوقت الدوام والمحافظة على أسرار المهنة.
4- المعاملة الحسنة(الرفق)ومعالجة سلبيات الوظيفة(عدم الضرر.)

أهداف أخلاقيات المهنة :يمكن اقتصارها على النقاط التالية:
1- فهم السلوك الوظيفي وأهميته في متابعة التزام قوانين العمل.
2- معرفة أخلاقية المهنة وضرورة مراعاة اتباع الجوانب الاخلاقية.
3- تحديد أساليب تطوير الذات وكيفية التعامل مع الضغوط في العمل.
4- تنظيم ورش عمل دورية.
5- معرفة سلوك الموظف الصحيح وكيفية فهم سلوك الآخرين والتمييز بين السلوك الأخلاقي
وغير الأخلاقي.

معايير قياس الحكم الراشد وفق طرح الأمم المتحدة و تصنيف البنك الدولي

ذكر الدكتور رشيد بوعافية عند تدريسه مقياس أخلاقيات المهنة للسنة الثالثة تاريخ بجامعة العربي بن مهيدي ما نصه:

الرشد لا بُدّ وأن تكونَ له مؤشرات ، وهي في الحكم كذلك ، إذ تدلّ بمجموعها على توافر أساسيات الحكم السليم ، ولا يمكن لأي نظام سياسي أن يقومَ أو يتمتّع بالشرعيّة دون وجودها و التحقق من ممارسته لها .

فغياب الحكم الراشد بعناصره، التي سبق ذكرها، في أي نظام دولة؛ يؤدي بالضرورة إلى انتشار الفساد بسبب إساءة هؤلاء الحكام لاستخدام السلطة [مثلاً من أجل تحقيق مصالحهم الشخصية على حساب المصلحة العامة والمصالح الوطنية للدولة] ، ولذلك طرحت الأمم المتحدة (البرنامج الإنمائي) ، معايير صارمة للحكم الرشيد [أي ممارسة السلطة السياسية أعمالها ضمن معايير راقية مُنتِجة] بما يحقق الاستقرار والأمن ويضمن حقوق الإنسان و يعمل على تحقيق التنمية المستدامة هذا من جهة ، ومن جهة أخرى يعمل بتلك المساطر الرّاقية على سَدّ الباب أمام أنواع الفساد جميعا :

الحكم الرشيد كما تراه الأمم المتحدة :

هو ما توافرت فيه تسعة شروط ما أجَلَّها ! :

1/ المشاركة : يتضمن حق جميع المواطنين في التصويت، وإبداء الرأي، والمشاركة الفعّالة والمباشرة في العملية الانتخابية، مع ضمان حرية الجماعات في تشكيل الأحزاب، والجمعيات، والنقابات التي تضمن الحريّات العامّة للإنسان .

2 / حكم القانون : Rule of Law : وهو أهم معايير الحكم الراشد :

على الأصعدة الوطنية بما سنبيّنُهُ ، وأيضًا على الصعيد الدّولي عبر خضوع علاقات الدول إلى القانون الدولي - وخاصة ميثاق الأمم المتحدة- ، والتزام المنظمة الدولية بقواعد قانونية مرجعية تكون أساساً لمدى مشروعية قراراتها .

والمقصود : أنه لا بد أن يكون القانون مرجعيةً ثابتةً وقويةً لكافة المواطنين، وتعتبر سيادته هي الأقوى .

فعلى الصعيد الوطني يتحقق حكم القانون بمايلي :

1- تأمين حماية حقوق الإنسان بالنسبة للأفراد والجماعات بشكل متساو .

2- وكذلك المساواة بينهم في العقاب بموجب القانون.

3-علو سيادة القانون على سلطة الحكومات : فهي تحمي المواطنين من أي إجراءات تعسفية قد تتخذها الدولة ضدهم، وتضمن معاملة جميع المواطنين على قدم المساواة وخضوعهم للقانون وليس لنزوات الأقوياء .

4- كما يجب على القانون أن يوفر الحماية للجماعات الأكثر ضعفاً وفقراً من الاستغلال والظلم وسوء المعاملة ولتحقيق ذلك، يتوجب على الحكومات أن تخلق المؤسسات والأطر اللازمة للمحافظة على القانون والنظام، وتأسيس البنية التحتية الأساسية، لتوفير خدمات الصحة والتعليم، خصوصاً للفقراء.

3 / الشفافية : Transparency :

تعني إتاحة تدفق المعلومات، وسهولة الحصول عليها لمن يطلبها من عناصر المجتمع المحلي ، والنشر في الوقت المناسب ، ومن شأن ذلك توفير الفرصة للحكم على مدى فعالية الأجهزة المحلية، وتعزيز قدرة المواطن على المشاركة .

و يمكن تعريف الشفافية بأنها: توفر المعلومات الدقيقة وتحديثها أولاً بأول، وفي مواقيتها، وإفساح المجال أمام الجميع للإطلاع على القرارات في مجال السياسات العامة، وإبراز المعلومات الإحصائية حول السياسة المالية والنقدية والاقتصادية بشكل عام .

وهي إحدى المصطلحات الحديثة، التي استخدمتها الجهات المختصة بمكافحة الفساد في العالم، معبرة عن ضرورة إطلاع الجمهور على منهج السياسات العامة وكيفية إدارة الدولة من قبل القائـــمين عليها من رؤســـــاء دول وحـــكومات ووزراء وكافـــة المعنـيين في مؤسسات الدولة، بغية الحد من السياسات غير المعلنة، التي تتسم بالغموض وعدم مشاركة الجمهور فيها بشكل واضح . !

4 / المسؤولية : Accountability :

أي أن تتضافر كل جهود الدولة لخدمة مواطنيها وتوفير الحياة الرغدة لهم بقدر المستطاع.

5 / بناء التوافق :

يعمل الحكم الصالح على التوفيق بين المصالح المختلفة وتسوية الخلافات للتوصل إلى توافق واسع على ما يشكل أفضل مصلحة للجماعة .

6 / العدالة والمساواة : Equity :

وتعني أن كل المواطنين في الدولة، لديهم فرص متساوية وعادلة، بغض النظر عن الاختلافات بينهم (رجالاً ونساءً)، وبغض النظر عن اللغة أو القبيلة والعشيرة... الخ .

7 / الفعالية والكفاءة : Affectivity & Efficiency :

تنتج المؤسسات والعمليات نتائج تشبع الاحتياجات مع تحقيق أفضل استخدام للموارد البشرية والمالية.

8 / المساءلة : [على المستويات كلّها : التنفيذية ، التشريعية ، القضائية] :

يتعين أن يكون متخذو القرار في الحكومة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني خاضعين للمساءلة :

يعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المساءلة، بأنها : " الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتصريف واجباتهم، والأخذ بالانتقادات التي توجه لهم، وتلبية المتطلبات المطلوبة منهم، وقبول (بعض) المســـؤولية عن الفشل وعدم الكفاءة أو عن الخداع والغش " .

وهي كذلك، التأكيد على أن صانع القرار في الأجهزة المحلية يخضع لمساءلة المواطنين والأطراف الأخرى ذات العلاقة .

9 / الرؤية الاستراتيجية : Strategically Vision :

ترتبط الرؤية الاســـتراتيجية بالكفاءة والفعالية، وتعني أن تكون لدى القادة والشعب آفاق واسعة وبعيدة المدى لتحقيق الحكم الراشد والتنمية البشرية، وأن يكون لديهم شعور بالهدف المشترك، الذي يريدونه من تلك التنمية، مع فهم التعقيدات التاريخية والاجتماعية والثقافية، التي تتأسس عليها تلك الآفاق .

معايير في تصنيف البنك الدّولي[2] :

وقد وضعت هيئة البنك الدّولي 22 مؤشرا لاختبار وتحقيق الحكم الراشد، منها 12 مؤشراً منها تخص المساءلة العامة و10 مؤشرات تخص جودة الإدارة. ويتم ترتيب الدول بحسب موقعها من هذه المقاييس على سلم يتكون من 173 رتبة بحسب عدد دول العينة التي تؤخذ من مناطق مختلفة وحسب مستويات دخل مختلفة أيضا، ويحسب معدل صلاح الحكم وتتراوح علامة الدولة من صفر إلى 100 حسب درجة صلاح الحكم. وتُغطي الأسئلة حقولا عدة وحيوية تجسد مدى اندماج الشعوب في مسار أنظمتها الحاكمة.

(أ) مؤشر المساءلة العامة : يخص هذا المؤشر أربعة مجالات هي:

1/ درجة انفتاح المؤسسات السياسية في البلد.

2 / درجة المشاركة السياسية ونوعيتها.

3 / درجة الشفافية ومدى القبول الذي تحظى به الحكومة لدى الشعب.

4 / درجة المساءلة السياسية .

وتشمل البيانات الموضوعات الآتية : الحقوق السياسية للأفراد -الحريات المدنية -حرية الصحافة -الأداء السياسي -التوظيف لدى الجهاز التنفيذي - تنافسية التوظيف -انفتاح التوظيف -المشاركة في التوظيف -القيود لدى التنفيذ -المساءلة الديمقراطية - الشفافية.

(ب) مؤشر جودة الإدارة :

يقيس المؤشر حدود الفساد في مجال إدارة الموارد ، وإدارة السوق ، ومدى احترام الحكومة للقوانين .

ويشمل بيانات حول : درجة الفساد، نوعية الإدارة، حقوق الملكية، الإدارة المالية، تخصيص الموارد، احترام وتطبيق القانون، السوق الموازي [3] .

---

[1] - دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة : سايح بوزيد ، جامعة أبي بكر بلقايد ،تلمسان ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التيسير، رسالة دكتوراه، 2013م .

[2] - هو أحد الوكالات المتخصصة في الأمم المتحدة التي تُعْنَى بالتنمية ، يضم 185دولة ، و تتكون مجموعة البنك الدولي من خمس مؤسسات هي : البنك الدولي للإنشاء والتعمير ، مؤسسة التنمية الدولية ، مؤسسة التمويل الدولي ، هيئة ضمان الاستثمار المتعدد الأطراف ، المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار .

[3] - الحكم الراشد : رياض عشوش،مجدي نويري، بن البار سعد ، الجزائر ، ، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التيسير، رسالة ماجستير،2008م .

بالتوفيق للجميع